

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب القواعد من اراء الصلوة وحوث ثلثون سنة
 الصلاة من اقله وقلوه والسنة مضاعف الايام والاربعاء
 وفرض الرضوخ والوجه واليد من مع المرفقين ومسح راس
 الرأس ومسح الرجلين **او** سنة ثمانية اركانها في التيمم
 والركعة الواحدة ان تاربطها بمائة تسبيحة تعال
 واترك والمضمة والاسنة في ثلث ومسح جميع
 الرأس والاذنين بما واهر وخيل القبة والاصابع وثلاث
 غسل مستحبة العينة والترتيب والتب من مسح الرتبة
 ويقتضه كل ما يخرج من التباين ومنه خبرت ببيان ان كل
 نجس وسيل من راس الخبز والنجس حلالا اللهم الا ان يمتنع
 التيمم والنجس وان لم يعلم العلم واذا اختلفت الرضوخ بالبركات قال

عليه اوص

غيايب واه نقص ولا غا وايجوب والنقص من سبعا اوجه

ومكان او سنة كيقض والنوم في ثلثا ركعتين وسبعا اوجه
 ومن الحكم والحركة لا يقض والنقص من سبعا اوجه
فصل في من النقصه والاسنة في ثلث ومسح جميع
 بدن وسنة ان يقبل به وفرضه من كل النجاسة من بدن
 فربما نقصا للصلوة ثم يقبل ما كان عليه من بدن
 فانه في ثلث او هو من النجس والمفقول به والترتيب الذي عليه الرضوخ
 والشقون والقطاع ابيضه الذن لس ومنه استيقظ فوجد ثيابا
 او بدنه نجس او من ثيابا نجس غسله بالجملة والارحام
 وترتبه سنة ولا يجوز له في واجبه والى ابيضه النقص من سبعا
 اوجه فانه ولا يجوز له في قراءة القرآن ويجوز له الذكر والتسبيح

غيايب واه نقص ولا غا وايجوب والنقص من سبعا اوجه
 ومن مكان او سنة كيقض والنوم في ثلثا ركعتين وسبعا اوجه
 ومن الحكم والحركة لا يقض والنقص من سبعا اوجه
 فصل في من النقصه والاسنة في ثلث ومسح جميع
 بدن وسنة ان يقبل به وفرضه من كل النجاسة من بدن
 فربما نقصا للصلوة ثم يقبل ما كان عليه من بدن
 فانه في ثلث او هو من النجس والمفقول به والترتيب الذي عليه الرضوخ
 والشقون والقطاع ابيضه الذن لس ومنه استيقظ فوجد ثيابا
 او بدنه نجس او من ثيابا نجس غسله بالجملة والارحام
 وترتبه سنة ولا يجوز له في واجبه والى ابيضه النقص من سبعا
 اوجه فانه ولا يجوز له في قراءة القرآن ويجوز له الذكر والتسبيح

غيايب واه نقص ولا غا وايجوب والنقص من سبعا اوجه
 ومن مكان او سنة كيقض والنوم في ثلثا ركعتين وسبعا اوجه
 ومن الحكم والحركة لا يقض والنقص من سبعا اوجه
 فصل في من النقصه والاسنة في ثلث ومسح جميع
 بدن وسنة ان يقبل به وفرضه من كل النجاسة من بدن
 فربما نقصا للصلوة ثم يقبل ما كان عليه من بدن
 فانه في ثلث او هو من النجس والمفقول به والترتيب الذي عليه الرضوخ
 والشقون والقطاع ابيضه الذن لس ومنه استيقظ فوجد ثيابا
 او بدنه نجس او من ثيابا نجس غسله بالجملة والارحام
 وترتبه سنة ولا يجوز له في واجبه والى ابيضه النقص من سبعا
 اوجه فانه ولا يجوز له في قراءة القرآن ويجوز له الذكر والتسبيح